

لجنة الشراء المركزية
قرار رقم (٦٨ / ٢٠٢٠)

أولاً: اجتمعت لجنة الشراء المركزية في دائرة المشتريات الحكومية المشكّلة بموجب أحكام المادة رقم (٧٣/أ،ب) من نظام المشتريات الحكومية رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٩م بتاريخ ٢٠١٩/١١/١٩م وقامت بفتح مظاريف عروض المناقصين الواردة لدعوة العطاء رقم (٢٠١٩/٢٨٥) وعددهم ثلاثة مناقصين والمبينه اسماؤهم في محضر فتح عروض العطاء الخاص بشراء ادامة تشغيل نظام أرشفة وإدارة الصور الشعاعية PACS لوزارة الصحة.

- ثانياً: اجتمعت لجنة الشراء المركزية بتاريخ ٢٠١٩/١٢/١١م، ٢٠٢٠/١/١٩م، ٢٠٢٠/١/٢٧م وتاريخ ٢٠٢٠/٣/١٦م واطلعت على التقارير الفنية المقدمة من اللجنة الفنية الدارسة للعطاء رقم (٢٠١٩/٢٨٥) وبناءً عليه قررت اللجنة استناداً لأحكام نظام المشتريات الحكومية رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٩م الإحالة بقيمة إجمالية مقدارها (٤٠٠٠٠) فقط أربعون ألف ديناراً وكما يلي :-
- 1- شراء اللوازم المبيّنة تفصيلاتها في الجدول المرفق رقم (١) والمكون من (١) صفحة واحدة من المتعهد الشركة العامة للجاسبات والالكترونيات بسعر إجمالي قدره (٤٠٠٠٠) فقط أربعون ألف ديناراً.
 - 2- جرت الإحالة على أساس الأرخص المطابق.
 - 3- الأسعار بالدينار الأردني شاملة كافة الضرائب والرسوم الجمركية والضرائب الأخرى وأية عوائد حكومية أو غير حكومية وأية رسوم إضافية أخرى وشامل الضريبة العامة على المبيعات.
 - 4- يتم التوريد والتركيب في المواقع التي تحددها الجهة المستفيدة .
 - 5- تفرض غرامة التأخير وفقاً لأحكام نظام المشتريات الحكومية رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٩م والتعليمات الصادرة بموجبه.

- 6- يلتزم المتعهد بدفع رسوم الطوابع وتقديم كفالة حسن التنفيذ قبل تبليغ قرار الإحالة وتوقيع أمر الشراء (الإتفاقية).
- 7- يلتزم المتعهد بتقديم كفالة حسن تنفيذ بنسبة (١٠%) من قيمة اللوازم المحالة عليه.
- 8- يلتزم المتعهد بتقديم كفالة صيانة بنسبة (٣%) من قيمة اللوازم المحالة عليه.
- 9- يتم دفع ثمن اللوازم بعد التوريد والتشغيل والاستلام النهائي الأصولي.
- 10- يلتزم المتعهد بتقديم ضمانات خطية من سوء المصنعية مصدقة من كاتب العدل وفقاً لأحكام نظام اللوازم رقم (٣٢) لسنة ١٩٩٣م والتعليمات الصادرة بموجبه، على أنه يجوز قبول ضمانات سوء المصنعية من المتعهدين الذين يشاركون في العطاءات بشكل مستمر على شكل كفالة عدلية سنوية أو تعهد شخصي وحسب الحال غير محددة القيمة مصدق من كاتب العدل يضمن كافة اللوازم لجميع العطاءات التي تحال على ذلك المتعهد.
- 11- تقدم جميع الضمانات المذكورة بإسم عطوفة مدير عام دائرة المشتريات الحكومية بالإضافة لوظيفته.



أحمد حمدان (٢٠١٩/٢٨٥)
١٥/١٠/٢٠٢٠

لجنة الشراء المركزية
قرار رقم (٦٨) / ٢٠٢٠

- ١٢- يعتبر عرض المتعهد وجميع الكتب والمراسلات الصادرة عنه أو عن الشركة الصانعة والموافق عليها من قبل لجنة الشراء المركزية والمرفق طياً صورة عنه والمكون من (٧) صفحات جزء لا يتجزأ من قرار الإحالة.
- ١٣- تعتبر الشروط الخاصة المرفق طياً صورة عنها والمكونة من (٣) صفحات جزء لا يتجزأ من قرار الإحالة .
- ١٤- في حالة تقصير المتعهد أو عدم إيفائه بالالتزامات المترتبة عليه بموجب هذا القرار، يحق للجنة الشراء المركزية مصادرة كفالة حسن التنفيذ كلياً أو جزئياً والشراء على حسابه وتحمله فروق الأسعار.
- ١٥- تقوم الجهة المستفيدة بتزويد دائرة المشتريات الحكومية بتقارير عن:-
- أ - مدى تقييد المتعهد بتنفيذ التزاماته التعاقدية من حيث المواصفات والشروط الواردة بقرار الإحالة.
- ب- مدى حسن تنفيذ المتعهد لإجراءات الصيانة خلال فترة الصيانة المجانية والعقود التي تتبع السنوات المجانية بما في ذلك توفير قطع الغيار المعروضة اللازمة.

- ١٦- تصرف الأثمان بموجب مستند الالتزام المالي رقم (٢٠٢٠/١/أجهزة ط) تاريخ ٢٠٢٠/٢/١٦ م رقم الفصل وعنوانه ٢٧٠١- وزارة الصحة (المقر الرئيسي)، رقم المادة/ البند وعنوانها (٤٦١٥٠٠٧٠١) توسعة وصيانة وتحديث المستشفيات في محافظة اربد (بقيمة اجمالية مقدارها (٤٠٣٠٠) فقط أربعون ألفاً وثلاثمائة دينار.
- ١٧- يعتبر قرار الإحالة نافذ المفعول اعتباراً من تاريخ تبلغ المتعهد القرار بتوقيعه على أمر الشراء وهو التاريخ الذي يتم فيه دفع رسوم الطابع ورسوم التعهد العدلي كما يعتبر هذا التاريخ بدء سريان مدة التوريد.

١٨- قرار صدر بتاريخ: ٢٠٢٠/٣/١٦.

رئيس اللجنة
الاستاذ الدكتور
نزار محمود مهيدات

عضو/وزارة المالية
عواد الجبور

عضو/وزارة الصناعة والتجارة والتموين
م. ملجد طعمة حداد

مراقب ديوان المحاسبة
حسان ابو هلاله

عضو/وزارة الصحة
د. م. صالح الشقاينة

عضو/وزارة الصحة
م. راتب مغيرم

مصدق
وزير الصحة
الدكتور سعد جابر

